

# حكم تأخير صلاة العشاء إلى الثلث الأول من الليل مع النداء لها في جماعة؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

هل اذا اراد الامام والمؤذن والجماعة ان يصلوا العشاء في الثلث الاول هل يجوز لهم ذلك نعم اذا اختاروا انهم يؤخرون اذا اختاروا انهم يؤخرون الى ثلث الليل وكلهم اختاروا ما فيهم ولا واحد ممانع - [00:00:00](#)

فلا بأس بذلك ولكن اذا كانوا في بلد ما يأذنون ويشوشون على الناس يكفي الاذان الذي حصل يكفي الاذان الذي حصل ولا يأذنون في ثلث الليل يشوشون على الناس اما اذا واحد عارض او اثنين - [00:00:23](#)

فلا يجوز لهم ان يؤخروا ما يجوز يؤخرون بل يعجلون الصلاة - [00:00:48](#)